

نموذج اختبار لمادة مبادئ القانون

الجزء الأول: ضع علامة √ أمام العبارة الصحيحة وعلامة × أمام العبارة الخاطئة في ما يلي:

- ١- القانون البحري فرع من فروع القانون الخاص.
- ٢- يعد الجنون مانعاً من موانع الأهلية.
- ٣- لا يأخذ النظام السعودي بمبدأ شخصية القانون.
- ٤- يجوز للشخص الطبيعي تغيير موطنه في أي وقت، دون قيد أو شرط.
- ٥- ليس للشخص الاعتباري ذمة مالية.
- ٦- يسري النظام الجديد بمجرد تصديق المقام السامي عليه بالموافقة.
- ٧- لا يجوز في جميع الأحوال نشر المصنف بغير موافقة ورثة المؤلف.
- ٨- يختص ديوان المظالم في المملكة بالفصل في المنازعات الإدارية فقط.
- ٩- للملك الحق في رفض النظام الذي وافق عليه مجلس الوزراء دون قيد ولا شرط.
- ١٠- للشخص الطبيعي على اسمه حق ملكية.
- ١١- يتمتع القاصر بالحق في اختيار موطنه في كل الحالات.
- ١٢- كل من التفسير القضائي والتفسير الفقهي للقانون له الطابع الملزم.
- ١٣- لا فارق من الناحية القانونية بين الثمار والمنتجات.
- ١٤- الجراء على مخالفة قواعد الأخلاق جزاء مادي ملموس.
- ١٥- لا يجوز للمحكمة السعودية، في جميع الحالات، أن تعقد جلساتها سراً.
- ١٦- يشترط لنشأة حق الارتفاق أن يكون العقار الخادم والعقار المخدم، مملوكين لشخص واحد.
- ١٧- لا يملك مجلس القضاء الأعلى أية قضائية للفصل في المنازعات وإصدار الأحكام.
- ١٨- القانون الدستوري هو القانون الذي يحكم علاقة الدولة بغيرها من الدول الأخرى.
- ١٩- تهتم القاعدة القانونية بحكم النوايا الداخلية للأفراد.
- ٢٠- يختص مجلس الشورى في المملكة بسن الأنظمة.
- ٢١- الإلغاء الصريح للقانون لا يكون إلا بالنسبة للقواعد التشريعية المكتوبة.
- ٢٢- تثبت الحقوق العامة لكل من الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري.
- ٢٣- يعتبر القانون المحدد تطبيقه بمدة معينة، من تطبيقات الإلغاء الضمني للقانون.
- ٢٤- لا فارق بين الاعتذار بالجهل بالقانون والغلط فيه.
- ٢٥- يعتبر الرهن الحيازي من الحقوق العينية التبعية.
- ٢٦- يثبت للجنين في بطن أمه الحق في الميراث والجنسية غم عدم تمتعه بالشخصية القانونية.
- ٢٧- حياد القاضي يعني عدم ميله لأحد الخصوم.
- ٢٨- حق الاختصاص هو حق عيني تبعي.
- ٢٩- للشخص الاعتباري ذمة مالية.
- ٣٠- دلالة القرآن الكريم على الأحكام دائماً دلالة قطعية.

لتحميل نسختك المجانية

ملقى البحث العلمي 

www.rsocrs.info

الجزء الثاني: أختَر العبارة الصحيحة مما يلي:

- ٣١- يعد الشخص متعسفاً في استعمال الحق إذا:
(أ) خرج عن حدود حقه
(ب) إذا قصد من استعماله الإضرار بالغير.
(ج) جميع ما سبق.
(د) لا شيء مما سبق.
- ٣٢- القرابة التي تربط الشخص بابن عمه هي:
(أ) قرابة نسب مباشرة
(ب) قرابة نسب غير مباشرة
(ج) قرابة مصاهرة
(د) لا شيء مما سبق.
- ٣٣- درجة قرابة الشخص بابنة خاله:
(أ) الدرجة الأولى
(ب) الدرجة الثانية
(ج) الدرجة الثالثة
(د) الدرجة الرابعة
- ٣٤- إذا ظهر المفقود حياً بعد الحكم باعتباره ميتاً، لا ترجع إليه زوجته إذا:
(أ) تزوجت بأخر ودخل بها
(ب) إذا تزوجت بأخر بعد مضي ثلاثة أشهر من الحكم.
(ج) إذا لم يدخل بها زوجها الثاني
(د) لا شيء مما سبق.
- ٣٥- الدقائق العامة من الأشياء:
(أ) الداخلة في دائرة التعامل
(ب) الخارجة عن دائرة التعامل بطبيعتها
(ج) الخارجة عن دائرة التعامل بحكم القانون
(د) لا شيء مما سبق.
- ٣٦- الطبيعية القانونية للحقوق الذهنية أنها:
(أ) حق ملكية
(ب) حق ملكية من نوع خاص
(ج) حق ملكية من نوع عام
(د) جميع ما سبق صحيح.
- ٣٧- عند عودة المفقود حياً، بعد الحكم باعتباره ميتاً يسترد من أمواله:
(أ) كل ما وزع على ورثته
(ب) ما بقي في أيدي الورثة
(ج) الأموال القابلة للاستهلاك
(د) يسترد أمواله المستهلكة
- ٣٨- يتحدد اختصاص المحكمة المكاني على أساس:
(أ) موطن المدعي
(ب) الموطن المدعي عليه
(ج) زمان المشكلة
(د) لا شيء مما سبق.
- ٣٩- موطن القاصر المأذون هو موطن:
(أ) عام
(ب) خاص
(ج) إلزامي
(د) إختياري
- ٤٠- الإصابة بالكم هي من:
(أ) عوارض الأهلية
(ب) موانع الأهلية
(ج) جميع ما سبق.
(د) لا شيء مما سبق.

لتحميل نسختك المجانية

٤١- يفترض التضامن بين المدنيين في:

- (أ) القانون المدني
(ب) القانون التجاري
(ج) القانون المدني والتجاري
(د) لا شيء مما سبق.

٤٢- ينشأ حق الاختصاص:

- (أ) بالاتفاق بين الدائن والمدين
(ب) بحكم المحكمة
(ج) بنص القانون
(د) لا شيء مما سبق.

٤٣- الجزاء على مخالفة القاعدة القانونية جزاء:

- (أ) مادي
(ب) معنوي
(ج) مادي ومعنوي
(د) لا شيء مما سبق

٤٤- القواعد المتعلقة بإنشاء وتنظيم المرافق العامة تعد من قواعد القانون:

- (أ) الإداري
(ب) الدستوري
(ج) الجنائي
(د) المدني

٤٥- قانون العمل فرعا من فروع القانون:

- (أ) العام
(ب) الخاص
(ج) المختلط
(د) لا شيء مما سبق

٤٦- يعد الإمهال والتأجيل مظهراً من مظاهر مبدأ:

- (أ) احترام حقوق الدفاع
(ب) علانية الجلسات
(ج) حياد القاضي
(د) أ + ب صحيحة.

٤٧- مبدأ حياد القاضي يعني:

- (أ) عدم ميل القاضي لأحد الخصوم
(ب) عدم النظر في أي دعوة بغير طلب
(ج) تمكين عامة الناس من حضور الجلسات
(د) جميع ما سبق صحيح

٤٨- مراجعة الأحكام الصادرة بالقتل أو القطع أو الرجم يتم بواسطة:

- (أ) مجلس القضاء الأعلى
(ب) محكمة التمييز
(ج) المحكمة الكبرى
(د) المحكمة الكبرى (العامة)

٤٩- الحقوق السياسية يتمتع بها:

- (أ) المواطنون فقط
(ب) الأجانب
(ج) القادة السياسيين فقط
(د) المواطنون والأجانب

٥٠- تبدأ الشخصية القانونية الطبيعية:

- (أ) بتمام ولادة الإنسان
(ب) بانفصال الإنسان عن أمه حيا
(ج) ببلوغ الإنسان سن الرشد (١٨ سنة هجرية)
(د) ببلوغ الإنسان سن الرشد (٢٢ سنة)

لتحميل نسختك المجانية

بالتوفيق للجميع ،،، H.A

ملتقى البحث العلمي

www.rsscrrs.info